



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная
организация
Объединенных
Наций

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

المؤتمر

الدورة السادسة والثلاثون

روما، 18 – 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2009

التقرير الأول للجنة أوراق التفويض

- عقدت لجنة أوراق التفويض للدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر اجتماعين في 6 و12 نوفمبر/تشرين الثاني 2009، لفحص أوراق التفويض المسلمة. وانتخبت اللجنة السيدة Daniela Rotondaro (سان مارينو) رئيسة لها، والسيدة María Eulalia Jiménez de Mochi (السلفادور) نائبة للرئيسة.

2- وأحاطت اللجنة بأن عملها سيؤخذ في الاعتبار أيضاً في سياق ترتيبات مؤتمر القمة العالمي حول الأمن الغذائي (الوثيقة WSFS 2009/INF/5-Rev.1). وأحيطت اللجنة علماً بالمادة 3 من اللائحة العامة للمنظمة عن "الوفود وأوراق التفويض"، وبالممارسات والمعايير التي تتبعها المنظمة بشأن قبول أوراق التفويض، التي تتفق مع الممارسات التي تتبعها الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الصدد.

3- استعرضت اللجنة أوراق الاعتماد أو المعلومات التي تلقتها بخصوص تشكيل الوفود الواردة في القائمتين ألف وباء.

4- أحاطت اللجنة بأنها تسلمت مجموعتين من أوراق التفويض والمعلومات عن تشكيل وفدي مدغشقر مقدمتين من سعادة السفير Jean Pierre Razafy-Adriamihaino ومن فخامة Andry Nirina Rajoelina "الرئيس الانتقالي" لجمهورية مدغشقر، أو بالنيابة عنه. وأخذت اللجنة علماً أن الجمعية العامة كانت قد أوصت الوكالات المتخصصة، بموجب القرار 396(خامساً) الصادر بتاريخ 14 ديسمبر/كانون الأول 1950، بأنه "في حال ادّعت أكثر من سلطة

طُبِعَ عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

واحدة أنها الحكومة المخولة بتمثيل أي من الدول الأعضاء وفي حال أصبحت هذه المسألة موضع جدل، يتعين على الوكالات المتخصصة اتخاذ نفس الموقف الذي تتخذه الجمعية العامة للأمم المتحدة. وأخطرت اللجنة بأن المؤتمر، على أساس هذا القرار، قد اتبع الممارسة المستقرة منذ مدة والمتمثلة في الإحالة إلى موقف الجمعية العامة كلما ادعت أكثر من سلطة صفة الحكومة التي لها حق تمثيل العضو. وأخذت اللجنة علماً بأن المنظمة تلقت بلاغاً من أمانة الأمم المتحدة يؤكد أن وفداً للرئيس Andry Nirina Rajoelina قد شارك في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة ويشارك في الدورة الرابعة والستين الجارية للجمعية العامة، كممثل مدغشقر.

5- بناء على ما تقدم، قامت اللجنة بتوصية المؤتمر بقبول أوراق التفويض المقدمة من فخامة Andry Nirina Rajoelina، "الرئيس الانتقالي" لجمهورية مدغشقر، والترخيص لمدوبيه بالمشاركة في الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر، كممثلين لمدغشقر.

6- أشارت اللجنة أيضاً إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قررت، بموجب القرار 301/63 الصادر في 30 يونيو/حزيران 2009، أنه لا ينبغي الاعتراف بأية حكومة لهندوراس غير حكومة الرئيس José Manuel Zelaya Rosales. وأصدرت الأمانة العامة للأمم المتحدة بعد ذلك توجيهات وتعليمات إلى منظومة الأمم المتحدة برمتها تشير فيها على جميع الوكالات المتخصصة والبرامج والصناديق ألا تسمح بالمشاركة في الاجتماعات ودخولها إلا لمثلي هندوراس الذين يمكنهم أن يؤكدوا رسمياً أنهم الممثلون المفوضون حسب الأصول لحكومة الرئيس Zelaya.

7- أبلغت اللجنة بأن الأمانة قد تلقت بلاغاً من الممثلة الدائمة لهندوراس بخصوص تشكيل وفد هذا البلد إلى المؤتمر، دون تحديد ما إذا كان الوفد يمثل حكومة الرئيس Zelaya. لذلك فقد التمسست الأمانة توضيحاً من الممثلة بشأن هذه القضية لكنها لم تتسلم منها رداً على ذلك. وطلبت اللجنة من الأمانة معاودة الاتصال بالوفد على وجه السرعة بخصوص هذه النقطة. إضافة إلى ذلك، كلفت اللجنة الأمانة بإبلاغ الممثلة بأنه ما لم يتم تلقي التأكيد المطلوب فإن الوفد لن يشارك لا في مؤتمر القمة العالمي حول الأمن الغذائي ولا في الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر.

8- أوصت اللجنة المؤتمر بقبول أوراق التفويض أو المعلومات الخاصة بتشكيل الوفود الواردة في القائمتين على السواء، على أن يكون مفهوماً أن أوراق التفويض الرسمية للوفود المشار إليها في القائمة باء سيقدمها الأعضاء المعنيون إلى المدير العام في أقرب وقت ممكن، وبالترخيص لجميع الوفود بالمشاركة الكاملة في جلسات المؤتمر. وتعتبر القائمتان عن الحالة القائمة في منتصف يوم 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2009.

9- أوصت اللجنة المؤتمر بأن تقوم لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، بعد إجراء البحوث والمشاورات فيما بين الوكالات التي قد يكون من اللازم إجراؤها، باستعراض الإجراءات مجدداً لزيادة ترشيد وتبسيط معالجة أوراق التفويض في المؤتمر.

القائمة ألف

تتضمن القائمة ألف الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين أودعوا أوراق تفويضهم، بنسخها الأصلية، موقعة من رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية أو الوزير المختص أو من ينوب عنهم. كما تتضمن الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين أودع سفراؤهم أو رؤساء بعثاتهم أو ممثلوهم الدائمون بلاغاً، بالنسخة الأصلية، يؤكد صراحة أن الوفد قد عين بتعليمات من الحكومة.

- 1- أرمينا
- 2- استراليا
- 3- أذربيجان
- 4- جزر البهاما
- 5- البوسنة والهرسك
- 6- كوستاريكا
- 7- الجمهورية الدومينيكية
- 8- السلفادور
- 9- استونيا
- 10- فنلندا
- 11- غامبيا
- 12- ألمانيا
- 13- هايتي
- 14- جمهورية إيران الإسلامية
- 15- العراق
- 16- آيرلندا
- 17- اسرائيل
- 18- نيكاراغوا
- 19- نيجيريا
- 20- الفلبين
- 21- سان مارينو
- 22- المملكة العربية السعودية
- 23- السنغال
- 24- الصومال
- 25- سري لانكا
- 26- السويد
- 27- سويسرا
- 28- تايلند
- 29- تونس
- 30- تركيا
- 31- أوغندا
- 32- المملكة المتحدة

القائمة بـ

تتضمن القائمة بـ الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين قدموا أوراق تفويض أو معلومات عن تشكيل الوفود في صور عدة منها أمر البعثة، إذا كان يشير إلى الدورة الحالية للمؤتمر بالتحديد وكان موقعاً من الوزير المختص، أو المذكرة الشفهية، أو الصورة الضوئية، أو النسخة الإلكترونية، أو الفاكس، لأوراق التفويض الأصلية.

- 1- أفغانستان
- 2- ألبانيا
- 3- الجزائر
- 4- هندوراس
- 5- أنغولا
- 6- البحرين
- 7- بربادوس
- 8- بليز
- 9- بوتان
- 10- بوليفيا
- 11- البرازيل
- 12- بوروندي
- 13- كمبوديا
- 14- الكاميرون
- 15- كندا
- 16- الرأس الأخضر
- 17- الصين
- 18- جزر القمر
- 19- الكونغو
- 20- كوت ديفوار
- 21- كرواتيا
- 22- قبرص
- 23- جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
- 24- جمهورية الكونغو الديمقراطية
- 25- جيبوتي
- 26- دومينيكا
- 27- إريتريا
- 28- فيجي
- 29- غانا
- 30- اليونان
- 31- غينيا
- 32- غيانا
- 33- الهند

اليابان	-34
كينيا	-35
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	-36
ليسوتو	-37
ليتوانيا	-38
مدغشقر	-39
مالديف	-40
مالي	-41
موريتانيا	-42
موريشيوس	-43
مونغوليا	-44
المغرب	-45
موزامبيق	-46
ميانمار	-47
ناميبيا	-48
نيبال	-49
النيجر	-50
عمان	-51
باكستان	-52
بالاو	-53
بنما	-54
باراغواي	-55
بولندا	-56
البرتغال	-57
قطر	-58
جمهورية كوريا	-59
جمهورية مالديف	-60
رومانيا	-61
سانت كيتس ونيفيس	-62
سانت لوسيا	-63
ساموا	-64
سيشيل	-65
سيراليون	-66
سلوفاكيا	-67
سلوفينيا	-68
أسبانيا	-69
جنوب أفريقيا	-70
سوازيلندا	-71
الجمهورية العربية السورية	-72
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	-73
تونغا	-74

-75	أوغندا
-76	أوكرانيا
-77	الإمارات العربية المتحدة
-78	جمهورية تنزانيا المتحدة
-79	فijiيت نام
-80	اليمن
-81	زامبيا
-82	زيمبابوي